

المذهب

[24] وهذا اللون من الفقه وإن كان سائدا بين فقهاء العامة، لكنه كان مبنيا على اسس وقواعد زائفة، كالعمل بالقياس وسائر المصادر الفقهية، غير المرضية عند أئمة الشيعة وأول من فتح هذا الباب بمصراعيه في وجه الأمة، هو شيخ الشيعة وفقهها الأجل، الذي يعرفه شيخ الرجاليين، وحجة التاريخ بقوله: الحسن بن علي بن أبي عقيل أبو محمد الحذاء: فقيه متكلم ثقة، له كتب في الفقه والكلام منها، كتاب " المتمسك بحبل آل الرسول "، كتاب مشهور في الطائفة، وقيل: ما ورد الحاج من خراسان إلا طلب واشترى منه نسخا، وسمعت شيخنا أبا عبد الله (المفيد) رحمه الله يكثر الثناء على هذا الرجل رحمه الله (1) وهذا شيخ الطائفة الطوسي يعرفه ويعرف كتابه المذكور في فهرسه، ويقول وهو من جملة المتكلمين، إمامي المذهب، ومن كتبه كتاب " المتمسك بحبل آل الرسول " في الفقه وغيره، وهو كتاب كبير حسن (2) ويقول العلامة: ونحن نقلنا أقواله في كتبنا الفقهية، وهو من جملة المتكلمين وفضلاء الامامية. ويصف كتابه " المتمسك بحبل آل الرسول " بأنه كتاب مشهور عندنا (3)، وقد نقل آراءه العلامة في " مختلف الشيعة " في جميع أبواب الفقه، وهذا يكشف عن أن الكتاب المذكور كتب على أساس لاستنباط، ورد الفروع إلى الأصول،

(1) فهرس النجاشي ص 35 واختلف أرباب المعاجم

في كنيته واسم أبيه لاحظ تعليقات فوائد الرجال للعلامة بحر العلوم ج 2 ص 212 (2) الفهرس للشيخ ص 79، ضبط الشيخ اسم أبيه عيسى "، والنجاشي " على "، والثاني أقرب إلى الصواب

(3) الخلاصة ص 40